المقتطف

الجزء الاول من المجلد الرابع والخمسين

١ يناير (كانون الثاني) سنة ١٩١٩ — الموافق ٢٨ ربيع الاول سنة ١٣٣٧

سياسة الممالك

طلب الينا غير واحد ان نكتب فصولاً في هذا الموضوع افادة للذين يهمهم امره من قرّاء المقتطف فرأينا ان نجيب طلبهم معتمدين على احدث المؤلفات فيه

(١) كلام عامّ في ماهية المملكة

نريد بالمملكة فيما يلي كل بلاد مستقلة ذات حكومة منظمة سواء كانت هذه الحكومة جمهورية كفرنسا والولايات المتحدة الاميركية او ملكية كانكلترا وايطاليا. وسواء كانت الملكية مقيدة كانكلترا وايطاليا او مطلقة كروسيا وتركيا قبلما اخذتا بالحكم الدستوري

وقد اخترنا كلمة مملكة لتكون مرادفة لكلمة State الانكليزية وكلمة Etat الفرنسوية لاننا لا نعرف كلمة عربية اصلح منها للدلالة على المعنى الذي يراد به البلاد المستقلة وسكانها وحكومتها ولو كانت جمهورية وهو المقصود بالكلمتين الانكليزية والفرنسوية في هذا الموضوع

وليس من غرضنا البحث في كيفية نشوء الممالك وان كان من المباحث الطلية جدًّا بل وصف حكوماتها الحاضرة ومزاياها المختلفة

يظهر مما تقدم ان المملكة تشمل البلاد المستقلة وسكانها حكاماً ومحكومين. وقد يكون هناك فريقان الحكام والمحكومون متناقضين في مطالبهما فيجور الحكام على المحكومين كما كان جارياً في السلطنة العثمانية واكثر الممالك القديمة. او يثور المحكومون على الحكام ويوقعون بهم كما فعل الثوار في فرنسا زمن الثورة

الفرنسوية ركبا فعن ثوار الروس في العام الماضي. ولكن الحكومة العادلة الرشيدة تتفق مصالح رجالها مع مصالح شعبها لانهم كلهم يكونون خاضعين لقوانين محكمة تضع حدوداً للحكام والمحكومين اذا تعداها احدهم ضُرب على يده وعوقب العقاب الذي يفرضهُ القانون . ولذلك يجب ان تكون في المملكة سلطة تشريعية لسن القوانين وقوة تنفيذية توجب العمل بها على كل شعب المملكة حكاماً كانوا او محكومين

فالسلطة التشريعية في البلاد الانكليزية هي البارلمنت الانكليزي اي الملك ومجلس الاعيان ومجلس النواب فتى وافق هذان المجلسان والملك على امر صار قانوناً واجب الاجراء . وهذه السلطة التشريعية مطلقة من كل قيد في احكامها فقوانينها فريضة واجبة على كل بريطاني وناقضة لكل ما يناقضها من القوانين السابقة وليس لاحد من البريطانيين حق لا تستطيع هذه السلطة ان تنقضهُ

والسلطة التشريعية في الجمهورية الفرنسوية منوطة برئيسها ومجلس النواب ومجلس الشيوخ فاذا اجتمع المجلسان فصار منهما جمعية عمومية صار لها السلطة العليا لتغيير الدستور ووضع القوانين

والسلطة التشريعية في الولايات المتحدة الاميركية مختلفة نوعاً عما هي في انكلترا وفرنسا . فكل ولاية من الولايات المتحدة تستطيع ان تسن القوانين الخاصة بها ومجلس الامة (الكونغرس) المؤلف من الرئيس ومجلس النواب ومجلس الشيوخ يستطيع ان يسن القوانين العمومية . ولكن القوانين التي تسنها مجالس الولايات والقوانين التي يسنها مجلس الامة يمكن نقضها في محاكم البلاد. فليس للرئيس ومجلس الامة سلطة تشريعية واجبة الطاعة كما في البارلمنت البريطاني الا اذا اتفق ثلثا اعضاء مجلس الامة او ثلثا اعضاء المجلس الخاص على امر ثم وافق على هذا الامر ثلاثة ارباع المجلس التشريعي او المجلس الخاص فحينئذ يصير هذا الامر قانوناً تجب طاعته على كل اميركي . وسيأتي الكلام على اكثر الممالك من حيث سلطتها التشريعية

والسلطة العليا المعطاة لنواب الشعب وهم مجتمعون في هيئة مجلس كامل والملك او رئيسه وهو موافق لهم ليست للشعب . اي ان الشعب يستطيع ان ينتخب النواب الذين يختارهم ولكنهُ لا يستطيع ان يسن قانوناً او يلغي قانوناً .

واذا سن مجلس النواب قانوناً يخولهُ الانعقاد دائماً بطلت سلطة الشعب على انتخاب نواب آخرين او اعادة انتخابهِ الاَّ اذا كان دستور البلاد صريحاً في ان مجلس النواب لا يقيم الاَّ مدة معينة ثم يحل من نفسهِ وينتخب مجلس آخر. اي ان قوة التشريع موجودة في الشعب ولكنها موجودة فيهِ بالقوة لا بالفعل لان ظهورها فيهِ متعذر لتعذر اجتماعهِ لكنهُ ينتخب النواب ويخولهم ابراز هذه القوة لانهُ لا يتعذر عليهم ابرازها لقلة عددهم. ولكن اذا استطاع الشعب ان يجتمع ويبرز قوتهُ ويعمل بها كما في الثورات الكبيرة اسقط الملوك والغى القوانين وسن غيرها. ولذلك قلما يتيسر الجور على شعب كبير مستنير واذا تيسر فيكون لضعف شعور الشعب بالظلم اما لان الظلم قليل او لان الشعب الفهُ لطول عهده بهِ

وكان الملوك يعتمدون على التقاليد الدينية والقومية في تأييد سلطتهم وكان لهذه التقاليد السلطة العليا في كل الممالك الشرقية والغربية ولم تزل سلطتها عظيمة في البلدان الشرقية ولكن نجمها آخذ في الافول

وقد يظن بادىء بدءٍ انهُ اذا كان مع المتسلط مجلس ينوب عن الامة فذلك وحدهُ كافٍ لتأييد سلطتهِ وتنفيذ اوامرهِ ولكن ليس الامر كذلك بل لا بدَّ للمتسلط من جنود تؤيد سلطتهُ فاذا كان عدد الامة عشرين مليوناً ولا سلاح معها وكان عند حاكمها عشرون الف جندي بالسلاح الكامل فانهُ يؤيد سلطتهُ بهم غصباً عن الامة وهي تخضع لهُ كرهاً ان لم تخضع طوعاً

ولذلك فمركز السلطة الحقيقي القوة فاذا كان الشعب قوياً منتظم الامور صاحب دستور وجيشهُ يخضع لنوابهِ فالقوة في يدهِ ولا يستطيع حاكمهُ ان يجور عليهِ ولكن اذا كان الشعب مستضعفاً لا دستور لهُ ولا نواب منهُ وجيشهُ غير خاضع لهُ بل لحاكمهِ فالسلطة في يد الحاكم ولا قبل للشعب بها. ثم ان القوة الفعلية ليست للجنود بل لقوادهم الذين تدرَّب الجنود على طاعتهم. غير ان الملوك المستبدين انقضى امرهم الآن واصبح الملوك كلهم يتنافسون في خدمة شعوبهم والاهتمام بمصالح ممالكهم

(٢) نسبة الممالك بعضها الى بعض

اذا التفتنا الى الممالك من الوجهة النظرية وجدنا ان كل مملكة منها يجب ان تكون مستقلة عن غيرها تمام الاستقلال وهذا شرط اساسي. ولكن العمل يدلُّ على

ان كل مملكة مرتبطة بغيرها بامور كثيرة ويتعذر عليها الاستقلال التام عن غيرها فان المواصلة والمتاجرة والاشتراك في الاعمال تضطر الممالك الى الارتباط بعضها ببعض بقيود كثيرة . والواقع ان كثيرين من اهالي المملكة الواحدة يضطرون ان يعاملوا ويشاركوا غيرهم من اهالي الممالك الاخرى حتى يكاد الاستقلال في الافكار والاعمال ينتفي من الدنيا . وما من مملكة الا واحوال سكانها المعاشية والاجتماعية منفعلة من احوال الممالك المجاورة لها ولاسيما اذا كان لسان المملكة الواحدة مثل لسان مملكة اخرى ولو كان البعد بينهما شاسعاً مثل بريطانيا العظمى والولايات المتحدة الاميركية ولذلك تميل الممالك في العصر الحاضر الى الجري على خطة واحدة او خطط متقاربة في سياستها . وقد نشأ عن ذلك انها سنّت قوانين الحرب وارتبطت بها باختيارها لكي تقلل ويلاتها ما امكن وعملت بهذه القوانين الى ان كانت الحرب الحاضرة فنقضتها المانيا حاسبة ان نقضها ينيلها الفوز الذي تتوخاه فكانت نتيجة نقضها ان تحالفت الدول عليها وعجّلت انكسارها كما هو معلوم

واستهال المانيا لنقض قوانين الحرب الدولية سببهُ ان هذه القوانين على صلاحيتها ولزومها ليست محمية بقوة تنفيذية فان المملكة اذا سنت قانوناً لشعبها تولّت تنفيذهُ بما لديها من الشرطة والجنود ولكن قوانين الحرب تُرك الاحتفاظ بها الى شهامة الممالك التي رضيت بها ولعلّ ما حدث من نقضها في هذه الحرب يكون اكبر دافع لانشاء جمعية الامم وتأييدها بقوة من الجنود والبوارج لكي تستطيع حماية هذه القوانين والاقتصاص من المملكة التي تتعداها

وقد قسم نشوء العلاقات الدولية اي علاقات الممالك بعضها ببعض الى ثلاثة ادوار الاول من ابتداء العمران الى انحلال المملكة الرومانية في القرن الخامس للمسيح . والثاني من ذلك العهد الى صلح وستفاليا سنة ١٦٤٨ . والثالث من تلك السنة الى هذا العهد او الى استفحال الحرب الاوربية الكبرى . ففي الدور الاول لم يكن للعلاقات الدولية شأن يذكر الا اذا ارتبطت دولة بدولة اخرى بالمصاهرة او بمناوأة دولة ثالثة كما حدث لما تم الصلح بين المصريين والحثيين في عهد رعمسيس الثاني نحو سنة ١٣٨٣ قبل المسيح وتعاهدا معاهدة لم تزل محفوظة بالقلم المصري . وهذه ترجمتها بالايجاز منقولة عن المجلد الثالث عشر من المقتطف الذي صدر منذ ثلاثين سنة

« المعاهدة التي كتبها ملك حتا العظيم حتاسيرا القدير ابن موراسيرا القدير ابن سماليل ملك حتا العظيم القدير على لوح الفضة لرعمسو ميامن امير مصر القدير ابن منفتاح متي امير مصر العظيم ...

« هذا عهد حتاسيرا ملك حتا العظيم مع رعمسو ميامن امير مصر العظيم انهُ من هذا اليوم فصاعداً تكون بينهما صداقة تامة هو يكون نصيري هو يكون صديقي وانا اكون نصيرهُ وانا اكون صديقهُ الى الابد

« اقول اني انا ملك حتا العظيم اتعاهد مع امير مصر العظيم بصداقة تامة ووفاق تام وابناء ابناء ملك حتا العظيم يكونون اصدقاء لابناء ابناء رعمسو ميامن امير مصر العظيم

« وبمعاهدتنا وبحسب اتفاقنا يتصادق شعب مصر مع شعب حتا وتدوم الصداقة الى الابد ولا تدخل العداوة بينهم .... والمعاهدة التي كانت في ايام سماليل ملك حتا العظيم وفي ايام مونال اخي ملك حتا العظيم اقوم بها انا ايضاً ويقوم بها رعمسو ميامن امير مصر العظيم ....

« اذا جاء عدو على رعمسو ميامن امير مصر العظيم فيرسل سفيراً الى ملك حتا العظيم ويقول لهُ تعال وقوّني على عدوي فيجمع ملك حتا العظيم جنودهُ ويأتي ليضرب اعداءهُ . واذا لم يشأ ملك حتا العظيم ان يأتي بنفسهِ فيرسل جنودهُ ومركباتهِ ليضربوا اعداءهُ والاَّ وقع تحت غضب رعمسو ميامن امير مصر العظيم . واذا نفى رعمسو ميامن بعض رعاياهُ لاجل جريمة فعلى ملك حتا ان يخرج لقتالهم ...

« واذا جاء عدو على ملك حتا العظيم فيرسل سفيراً الى امير مصر العظيم فيأتي بقوة عظيمة ليقاتل اعداءهُ ... واذ لم يشأ ان يأتي بنفسهِ يرسل جنودهُ ومركباتهِ حينما يرسل الجواب لملك حتا

« اذا اذنب احد من رعايا ملك حتا العظيم فلا يقتلهُ رعمسو ميامن في ارضهِ بل يقتلهُ ... واذا هرب العبيد من ارض رعمسو ميامن امير مصر العظيم الى ملك حتا العظيم فملك حتا العظيم لا يقبلهم بل يسلمهم لرعمسو ميامن امير مصر العظيم . واذا هرب عبيد من ملك حتا العظيم ليأتوا الى رعمسو ميامن امير مصر العظيم فرعمسو ميامن امير مصر العظيم لا يقبلهم بل يرسلهم الى ملك حتا العظيم .

واذا ان الناس ماهرون من ارض حتا الى ارض مصر ليقيموا فيها فرعمسو ميامن لا يدعهم يقيمون في ارضه بل يخضعهم لملك حتا العظيم

« وتتقرر هذه المعاهدة في ارض مصر وارض حتا لكي لا يتعدّى الشعبان حدودهما .. يشبد آلهة بلاد حتا وبلاد مصر » ... ثم تأتي اسماء آلهة الحثيين وبعدها بنود يقال فيها ان من يحفظ هذه المعاهدة من شعوب المملكتين تنعم عليه الآلهة وتجزل له الخيرات ومن يخالفها يقع تحت غضبها. واذ من يهرب الى مملكة مصر من الحثيين ويسلمه ملك مصر الى ملكه لا يستولي ملكه على امواله ولا يقاصه ولا يقاص احداً من اقاربه وكذا من يهرب من بلاد مصر الى بلاد الحثيين ويسلمه ملك الحثيين لملك مصر لا يقتص ملك مصر منه على ذلك

وهذه المعاهدة ناطقة بان مملكة الحثيين كانت عظيمة مثل مملكة مصر وهي في اوج مجدها وان اعتماد الملكين في حماية هذه المعاهدة كان دينياً اذ يقال فيها ان من يعمل بها تنعم عليه الآلهة وتجزل له الخيرات ومن يخالفها يقع تحت غضب الالهة . وزار ملك الحثيين بلاد مصر وزوج ابنته برعمسيس الثاني واستولى الحثيون على سورية كلها ولم تعد مصر تنازعهم فيها . وكانت مملكة الحثيين ممتدة من الفرات شرقاً الى الارخبيل الرومي غرباً ومن كبدوكية شمالاً الى اطراف فلسطين جنوباً

وكانت المعاهدات والمحالفات حينئذٍ بين البيوت المالكة لا بين الشعوب كما ترى. غير ان البلاد لم تخلُ من المعاملات التجارية وكان تجار مصر واشور يتعاملون بالتحاويل المالية كما يتعامل التجار الآن وكانت تلك التحاويل تنقش على الخزف بالقلم الاسفيني

وكان بين اليهود والفينيقيين نوع من المعاهدة في زمن سليمان الحكيم ولعلها كانت تجارية اكثر منها سياسية اذ كانت سفن حيرام ملك صور تأتي بالبضائع من البلاد البعيدة الى سليمان وتأخذ من بلاده الحبوب والزيوت . وتعاهد ملك اسرائيل مع ملك مصر على حرب ملك اشور وتعاهدت حكومة رومية مع بعض القبائل الايطالية في عهد الجمهورية وكان عند الرومان قوانين شعبية Jus Gentium تماثل قوانين الحرب الدولية من بعض الوجوه لكن ذلك كله لا يقابل بالقوانين الدولية التي تبين حقوق الممالك بعضها بازاء البعض

الآخر . ولما استعزت رومية واستولت على اوربا كلها وجانب كبير من اسيا وافريقية ظهر كأن الناس كلهم خضعوا لسلطة واحدة وصار قيصر رومية القبلة التي يتجهون اليها . ثم انتشرت الديانة المسيحية ودان بها قسطنطين الكبير سنة ٣١٢ للميلاد فصارت ديانة المملكة الرومانية شرقاً وغرباً ومن ثم اخذت السلطة تصير سلطتين مدنية ودينية وقويت السلطة الدينية حتى نازعت السلطة المدنية مقامها في اوربا وتغلبت عليها. وجاء الاسلام في اسيا وظهر بمظهر ديني وقضى على سلطة المملكة الرومانية في القسطنطينية. فكأن السلطة الدينية تغلبت على السلطة المدنية شرقاً وغرباً من القرن السادس فما بعد الى أن تم الاصلاح الديني في اوربا وثارت بسببه حروب الثلاثين سنة التي انتهت بمعاهدة وستفاليا سنة ١٦٤٨ فانقسمت السلطة الدينية في اوربا وضعف شأنها وكان شأن السلطة الدينية قد ضعف في اسيا ايضاً

ومن ثم ابتدأ الدور الثالث الذي استردت فيه السلطة المدنية او السياسية مقامها الاول وعادت العلاقات بين الممالك سياسية. وكانت الحروب التي ثارت في اوربا في القرن السادس عشر والسابع عشر كثيرة الفظائع شديدة الوطأة ولم يبق في اوربا رأس واحد يتجه النظر اليه لا دينياً ولا مدنياً لكي يتحكم في ازالة الشرور فالتجأ الناس الى وضع القوانين وكان في طليعتهم القاضي الهولندي هيغو غروتيوس فألف كتبه المشهورة في قوانين الحرب وجعل اعتماده فيها على ما اقرّه الفلاسفة الرواقيون قبله وهو ان واجبات الناس بعضهم لبعض ناموس طبيعي مقرّر لا يحتاج الى قانون وضعي لتقريره. وهذا المبدأ منقوض ولكن القول به افاد في وضع القوانين الدولية في السلم والحرب. ثم جاءت المعاهدات الدولية كمعاهدة اترخت Utrecht سنة ١٧١٣ التي ختمت بها حروب الملك لويس الرابع عشر ومعاهدة باريس سنة ١٧٦٣ التي ختمت بها حروب السبع السنوات . ومعاهدة فرسالياسة ١٧٨٣ التي تقرر فيها استقلال الولايات المتحدة الاميركية . ومعاهدة باريس سنة ١٨٥٦ على اثر حرب القرم التي ضمنت بها بريطانيا والنمسا وفرنسا وبروسيا وروسيا وسردينيا حفظ السلطنة العثمانية وجعلها من الدول الاوربية من حيث القانون الدولي. وقد وضع في بعض هذه المعاهدات قواعد صارت من القوانين الدولية المرعية كالقاعدة التي وضعت في معاهدة اترخت وقبلها اربع

من الدول التي وقّعتها وهي ان العقارات التي تستصفي من رعايا العدو ترد اليهم عند انتهاء الحرب

ومثل ذلك معاهدات اخرى خصوصية كمعاهدة الملاحة في الدردنيل المعقودة سنة ١٨٤١ ومعاهدة سنة ١٨٧١ بين بريطانيا والولايات المتحدة . ومن هذا القبيل ايضاً فتاوى مشاهير القضاة في الامور الدولية واحكام مجالس التحكيم ومجالس التحكيم وما اشبه . ولعلّ مجالس التحكيم افعل ما جرى عليه الناس في تقرير العلاقات الدولية بفض ما بينهم من الخصومات. لانهُ ما دامت حقوق الممالك بعضها بازاء بعض غير مبنية على اساس طبيعي فلا بدّ لها من امر عرفي يتّفق عليهِ فاذا اتفقت مملكتان على اختيار محكّمين يحكمون بينهما برأيهم فاتفاقهما هذا اساس ثابت للحكم. ومن هذا القبيل ما فعلهُ الامام علي بن ابي طالب ومعاوية بن ابي سفيان في اقامتهما ابا موسى الاشعري وعمرو بن العاص حكمين بينهما

وقد انشئ قصر السلام في هولندا منذ عهد قريب(١) لكي يكون محكمة يجتمع فيها المحكمون من كل الممالك فتفصل في ما بينها من الخصومات . وهؤلاء المحكمون تعين كل دولة اربعة منهم ثم تختار المملكتان المتخاصمتان اثنين من المجموع ليحكما بينهما وهما يختاران ثالثاً حكماً بينهما . والدول الموقعة هذا الاتفاق غير مرتبطة برفع خصوماتها الى هذه المحكمة لكن وجود المحكمة يسهل على المتقاضين الالتجاء الى التحكيم . وعلى كل حال اقرّت الممالك انها لا تعرض للتحكيم القضايا الحيوية ولا القضايا التي تمس شرفها بل ابقت لنفسها الحكم في كون القضايا حيوية او ماسة بشرفها فكأنها لا ترفع للتحكيم الاّ ما تريدهُ من القضايا او ما ترجح كسبهُ . واذا صحّ هذا المبدأ على الممالك صحّ على افراد المملكة الواحدة فلا يتقاضون الى المحاكم في القضايا التي يعتقدون انها حيوية لهم او تمس شرفهم بل الى السيف كما كانت الحال في العصور السالفة وهذا يقلل فائدة محكمة التحكيم جدًّا . ولعلّ جمعية الامم تنقض هذا المبدأ وتوجب على الممالك كلها فصل ما بينها من الخصومات بالتحكيم وتختار قوةً لتنفيذ الاحكام فتبطل الحروب وينتشر لواء السلام في المكونة كلها

ستأتي البقية

(١) انظر صورة هذا القصر ووصفه وكل ما يتعلق به في مقتطف اكتوبر سنة ١٩١٣

بعض رجال هذه الحرب

حكام الشرق الشقيقة

(١) الملك نقولا ملك الجبل الاسود — (٢) الملك اسكندر ملك اليونان — (٣) الملك اسكندر ملك اليونان — (٤) الرئيس ويلسن رئيس الجمهورية الاميركية — (٥) الملك جورج خامس ملك الانكليز — (٦) الملك ألبرت ملك البلجيك — (٧) أميرا طور اليابان

المقتطف يناير ١٩١٩

أمير ويلز الأمير داود يتفقد الاسطول البريطاني الاعظم

بعض رجال هذه الحرب

رجال المرشال فوش

(١) الجنرال سحن قومندان الفيلق السروي العاشر (٢) الجنرال مستر قومندان جيش لورين (٣) الجنرال فيليوما قومندان الفيلق السادس (٤) الجنرال فيوان رئيس أركان حرب (٥) الجنرال دي قومندان الفيلق (٦) الجنرال هرشوي قومندان الفيلق الثاني (٧) الجنرال فيبور قومندان جيش الشمال (٨) الجنرال هومر قومندان الفيلق الثالث (٩) الجنرال دي القائد العام جيوش الشرق (١٠) الجنرال [illegible] قومندان الفيلق السادس (١١) الجنرال دوبوت قومندان الفيلق التاسع (١٢) الجنرال كنفر قائد جيوش انجليزية في شرق فرنسا (١٣) الجنرال غوز قومندان الفيلق الرابع